

تحرك عاجل

فلسطيني عديم الجنسية أطلق سراحه بكفالة

في 24 أكتوبر/تشرين الأول 2019، أطلق سراح المصور الصحفي مصطفى الخاروف بعد أن أمضى تسعة أشهر في سجن اسرائيلي. ولا يزال وضعه غير قانوني وهو في خطر الافتراق عن عائلته من جديد. وقد تم تقديم طلباً أولياً جديداً ليصبح وضعه قانونياً. ويجب أن تعطيه السلطات الاسرائيلية إقامة دائمة في القدس الشرقية.

بادر بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيرك الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

السيد أرييه مخلوف درعي
وزير الداخلية

2 Kaplan Street
PO Box 6158
Kiryat Ben-Gurion
Jerusalem, 91061, Israel
Fax: + 972 2 670 1628
Email: sar@moin.gov.il

معالي الوزير أرييه درعي،

في 24 أكتوبر/تشرين الأول، أطلق سراح مصطفى الخاروف من الاحتجاز التعسفي في سجن "جفعون" وتم شمله أخيراً بعائلته. وعلى الرغم من إطلاق سراحه، فهو لا يزال معرضاً لخطر الاعتقال مجدداً والترحيل كونه لم يحصل على إقامة قانونية. وقد اضطر مصطفى الخاروف إلى دفع كفالة 12000 شيكل اسرائيلي جديد (أي ما يقارب 4000 دولار أمريكي) ويتوجب عليه البقاء في منزله بين العاشرة مساءً والخامسة صباحاً. وقد قدم "مركز الدفاع عن الفرد" (هموكيد) من خلال المحامية عدي لوستيغمان، وهي محامية مصطفى الخاروف، طلباً أولياً لمنح مصطفى الخاروف إقامة دائمة في إطار معاملات لم تشمل العائلات. ولم يعرف مصطفى الخاروف أي موطن له غير القدس وهو يحاول الحصول على إقامة قانونية منذ سنوات عدة.

وفي 22 يناير/كانون الثاني 2019، تم اعتقال الفلسطيني المقدسي مصطفى الخاروف بعدما رفضت وزارة الداخلية الإسرائيلية طلبه بلم شمله مع أسرته، وأمرت بترحيله فوراً إلى الأردن. وتم احتجازه تعسفياً في سجن "جفعون"، بالرملة، لمدة تسعة أشهر.

وبناءً على ذلك، أهيب بسيادتكم أن تكفلوا لمصطفى الخاروف أن يظل بأمان في منزله، وذلك بمنحه إقامة دائمة في القدس الشرقية، تماشياً مع التزامات اسرائيل بموجب "اتفاقية جنيف الرابعة".

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

AMNESTY
INTERNATIONAL



معلومات إضافية

ويُذكر أن مصطفى الخاروف مصوّر صحفي فلسطيني يبلغ من العمر 32 عاماً. وولد في الجزائر من أم جزائرية وأب فلسطيني مقدسي؛ وقد مُنح، إلى جانب أخوة مصطفى الخاروف، إقامة دائمة في إسرائيل. ويُقيم في القدس الشرقية المحتلة مع زوجته تمام الخاروف، وابنتهما آسيا التي تبلغ من العمر 18 شهراً.

احتجز مصطفى الخاروف بشكل تعسفي في سجن "جعفون" في الرملة بوسط إسرائيل في 22 يناير/كانون الثاني 2019 في انتظار ترحيله.

وفي ليلة 21-22 يوليو/تموز 2019، قام مسؤولون من سلطات الهجرة الإسرائيلية باقتياد مصطفى الخاروف من سجن "جعفون"، وحاولوا ترحيله إلى الأردن من خلال معبر جسر اللنبي/جسر الملك حسين، الواقع بين الأردن والضفة الغربية التي تحتلها إسرائيل، حيث رفضت السلطات الأردنية دخوله. وعلى الفور، اقتيد مصطفى الخاروف إلى معبر وادي عربة، وهو معبر حدودي في الجنوب بين الأردن وإسرائيل، وهناك رفضت السلطات الأردنية مرة أخرى دخوله. وقد استمرت محاولة الترحيل هذه أكثر من نصف يوم، وخلال هذه الفترة لم يكن مكان مصطفى الخاروف معروفاً لأسرته ولا لمحاميته. وفيما بعد، أُبلغت محامية مصطفى الخاروف أنه سيُعاد مرة أخرى إلى سجن "جعفون" لاحتجازه "الحين ترحيله".

وفي 25 سبتمبر/أيلول 2019، حكمت محكمة مراجعة قضايا احتجاز الأجانب غير الشرعيين أنه يجب إطلاق سراحه إذا لم يتم ترحيله في غضون شهر. وفي 24 أكتوبر/تشرين الأول، أُطلق سراح مصطفى الخاروف من الاحتجاز بعد أن أمضى تسعة أشهر في السجن. وبتنصّ أحد شروط إطلاق سراحه على أنه أمامه 21 يوماً فقط لتسوية وضعه القانوني للإقامة في القدس الشرقية وإلا فيجب عليه مغادرة البلاد. وستطلب محامية مصطفى الخاروف من المحكمة تمديد هذه الفترة. وتتضمّن شروط إطلاق سراحه أيضاً كفالة بقيمة 12000 شيكل إسرائيلي جديد (أي ما يقارب 4000 دولار أمريكي) وكذلك شرطاً بالبقاء في منزله بين الساعة العاشرة مساءً والخامسة صباحاً.

انتقل مصطفى الخاروف إلى القدس الشرقية مع أسرته من الجزائر حينما كان عمره 12 عاماً. ولدى عودتهم إلى القدس الشرقية، قدمت الأسرة للسلطات الإسرائيلية طلباً يمنحهم الوضع القانوني للإقامة بالمدينة. بيد أنهم خضعوا لشرط "مركز الحياة" الذي طبقته السلطات الإسرائيلية بصورة تمييزية ضد الفلسطينيين المقدسيين منذ 1988؛ ويقتضي الشرط إثبات أنهم يتخذون "مركزاً للحياة" داخل المدينة لتأمين وضعهم القانوني. واضطرت أسرة الخاروف إلى الانتظار لستة أعوام لاستيفاء هذا الشرط. وفي الوقت الذي استوفوا فيه هذا الشرط، كان مصطفى الخاروف قد بلغ من العمر 18 عاماً، ولم تتمكن أسرته من أن تقدم طلباً بتسجيل الأطفال أو بلم شمل الأسرة لصالحه، مما جعله عديم جنسية. ومنذ ذلك الحين، خاض مصطفى الخاروف معركة قانونية استمرت طويلاً مع وزارة الداخلية الإسرائيلية، حيث حاول إثبات وضعه القانوني في القدس الشرقية دون أن يُثمر ذلك عن نتيجة إيجابية.

وبمقتضى القانون الدولي، فإن القدس الشرقية تُعد جزءاً لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة، ومن ثم، فإن سكانها من الفلسطينيين يتمتعون بالحماية بموجب "اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب" في 1949. وبهذا، فإنه يُحظر على السلطات الإسرائيلية نقل السكان الفلسطينيين من الأراضي الفلسطينية المحتلة قسرياً أو ترحيلهم بما في ذلك من القدس الشرقية. وبالإستناد إلى ذلك، فإن قرار إسرائيل بترحيل مصطفى الخاروف يُشكل انتهاكاً واضحاً للمادة 49 من "اتفاقية جنيف الرابعة"، التي تحظر ترحيل الأشخاص الذين يحظون بالحماية، من أرضٍ محتلة. كما يشكل "إبعاد أو نقل [دولة الاحتلال] كل سكان الأرض المحتلة أو أجزاء منهم داخل هذه الأرض أو خارجها" جريمة حرب، وفقاً لـ "نظام روما الأساسي" لـ "محكمة الجنايات الدولية".

لغة المخاطبة المفضلة: اللغة العبرية أو الإنكليزية أو العربية.
يمكنك استخدام لغة بلدك أيضاً.

ويُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 17 ديسمبر/كانون الأول 2019
ويُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدك، في حالة أردت إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المفضلة: مصطفى الخاروف (صيغ المذكر)

رابط التحرك العاجل السابق: <https://www.amnesty.org/en/documents/mde15/0792/2019/ar/>